

إصدار إجازة قبطان قاطرة .

وصف الإجراء :

- تقديم طلب الى السلطة البحرية الأردنية .
- إرفاق الوثائق المطلوبة .
- تقوم اللجنة بتحديد الوقت المناسب لإجراء عملية الفحص بحيث يكون موعد اللجنة خلال اسبوعين من تقديم الطلب .
- تتم عملية الفحص باستخدام القاطرة المناسبة والتي يتم توفيرها من قبل الجهة المشغلة للقبطان .

الوثائق المطلوبة والشروط :

- وثيقة إثبات جنسية .
- شهادة أهلية ضابط بحري ثاني على الأقل سارية المفعول ومصادق عليها من قبل السلطة البحرية .
- شهادة صحية سارية المفعول .
- الشهادات الحتمية التي تتطلبها الشهادة المطلوبة .
- إحضار ما يثبت إنهاء فترة التدريب المطلوبة ومصدقة حسب الأصول .

الرسوم : - (50) دينار للأردني .
- (100) دينار لغير الأردني .

الزمن المستغرق لإنجاز الخدمة : ساعة واحدة بعد استكمال جميع الإجراءات .

هل يمكن إنجاز الخدمة إلكترونياً : لا